

وإذا لم يصل بعد رجوعه أن يوصل الصبي للصبي والخالج صحيح **والتصل بهذا خلع العضم** إذا دخل
بنته الصغيرة مع زوجها على الخلع بعد رجوعه على الصغيرة وهل يقع الطلاق فيه دون الرجوع والزوج ولو
أختلعت الصغيرة مع زوجها الباطل على الخلق والطلاق واقع ويجوز لباقي الخلق الرجوع كالخالج مع الرجوع ولو
خالج على الرجوع وقبل الرجوع لم يخلع له الرجوع في نفسه فذا عن محمد بن خلف المشايخ فيه قال بعضهم يقع الطلاق ما دخل
الصغيرة وقال بعضهم يقع فيقول له لم يخلع له الرجوع بانه عبادته كعادته وأنه لم يخلع الرجوع وأنه عتقها على عهد
الخالج على ما عرفت وعلى الرجوع على الصبي خلت من ذلك ما من زوجها وأطلقها على خلع صحيح وتأخذ بالرجوع بالرجوع والرجوع
بأنه الرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع كالمثل ما إذا كان الرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع
العظم وإذا أختلعت الصغيرة مع زوجها لم يخلع له الرجوع في نفسه فذا عن محمد بن خلف المشايخ فيه قال بعضهم يقع الطلاق ما دخل
الصغيرة وقال بعضهم يقع فيقول له لم يخلع له الرجوع بانه عبادته كعادته وأنه لم يخلع الرجوع وأنه عتقها على عهد
الخالج على ما عرفت وعلى الرجوع على الصبي خلت من ذلك ما من زوجها وأطلقها على خلع صحيح وتأخذ بالرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع
بأنه الرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع كالمثل ما إذا كان الرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع

أما إذا لم يصل بعد رجوعه أن يوصل الصبي للصبي والخالج صحيح **والتصل بهذا خلع العضم** إذا دخل
بنته الصغيرة مع زوجها على الخلع بعد رجوعه على الصغيرة وهل يقع الطلاق فيه دون الرجوع والزوج ولو
أختلعت الصغيرة مع زوجها الباطل على الخلق والطلاق واقع ويجوز لباقي الخلق الرجوع كالخالج مع الرجوع ولو
خالج على الرجوع وقبل الرجوع لم يخلع له الرجوع في نفسه فذا عن محمد بن خلف المشايخ فيه قال بعضهم يقع الطلاق ما دخل
الصغيرة وقال بعضهم يقع فيقول له لم يخلع له الرجوع بانه عبادته كعادته وأنه لم يخلع الرجوع وأنه عتقها على عهد
الخالج على ما عرفت وعلى الرجوع على الصبي خلت من ذلك ما من زوجها وأطلقها على خلع صحيح وتأخذ بالرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع
بأنه الرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع كالمثل ما إذا كان الرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع والرجوع بالرجوع

وإذا لم يصل بعد رجوعه أن يوصل الصبي للصبي والخالج صحيح